بمقتضى قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 2 جويلية 2018.

سمي حافظو المكتبات أو التوثيق الآتي ذكرهم في رتبة حافظ رئيس للمكتبات أو التوثيق بوزارة الشؤون الثقافية:

- السيدة مريم محرز،
- السيد سالم بن حسين،
 - السيدة فوزية عمار،
- السيد جلال الدين الظاهري،
 - السيد نور الدين مزهود،
 - ـ السيدة لمياء الحبشى.

.2018

بمقتضى قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 29 جوان

سمي السيد زهير الرحموني، متصرف مستشار في الوثائق والأرشيف بوزارة والأرشيف، في رتبة متصرف رئيس في الوثائق والأرشيف بوزارة الشؤون الثقافية.

بمقتضى قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 4 سبتمبر 2018.

أنهي تكليف السيد محمد بشير التواتي، أستاذ أول للتنشيط الثقافي، بمهام كاهية مدير تنفيذ برامج المؤسسات المعنية بالعمل الثقافي ومتابعتها بإدارة مؤسسات العمل الثقافي بوزارة الشؤون الثقافية ابتداء من 20 جوان 2018.

وزارة النقل

بمقتضى قرار من وزير النقل مؤرخ في 9 أوت 2018.

كلفت السيدة بسمة النملاغي ولدت نصيرة، تقني أول، بمهام رئيس مصلحة مراقبة الامتحانات والتكوين بالإدارة العامة للنقل البري بوزارة النقل ابتداء من أول جويلية 2018.

وزارة المرأة والأسرة والطفولة

بمقتضى قرار من وزيرة المرأة والأسرة والطفولة مؤرخ في 4 سبتمبر 2018.

أنهي تكليف السيدة سعدية الجويني، أستاذ أول فوق الرتبة شباب وطفولة، بمهام رئيس مصلحة شؤون المرأة والأسرة بالإدارة الفرعية للمصالح الخصوصية بالمندوبية الجهوية لشؤون المرأة والأسرة بسليانة، ابتداء من 1 جويلية 2018.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر حكومي عدد 740 لسنة 2018 مؤرخ في 27 أوت 2018 يتعلق بالمصادقة على التفويت بالدينار الرمزي في قطعة أرض دولية كائنة بقصر السعيد 2 من ولاية تونس في إطار البرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص،

وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بالقانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تممتها وخاصة الفصل 86 (جديد) منها،

وعلى القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 وخاصة الفصل 30 منه،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1431 لسنة 1990 المؤرخ في 8 سبتمبر 1990 المتعلق بكيفية التفويت في العقارات التابعة لملك الدولة الخاص كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 2522 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ديسمبر 1994،